

١ - قال الإمام البخاري : قال ابن عباس : (وآل عمران) المؤمنين من آل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد صلى الله عليه وسلم ، يقول ﴿ إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه ﴾ (آل عمران/٦٨) - وهم المؤمنون. <sup>(١)</sup>

٢ - قال الإمام البخاري : قال ابن عباس رضي الله عنهما : (نذرت لك ما في بطني محرراً) . للمسجد يخدمه . <sup>(٣)</sup>

قوله ﴿ وآل إبراهيم وآل عمران ﴾ يعني المؤمنين منهم كما جاء في الأثر الأول عن ابن عباس ، فالمقصود من هذا الأثر أن الله تعالى حينما يذكر أنه اختار آل فلان فإنما يقصد المؤمنين من ذريته دون الكافرين ، ومثل ذلك بآل إبراهيم وآل عمران وآل ياسين وآل محمد صلى الله عليه وسلم ، ثم استشهد لصحة هذا المعنى بقوله تعالى ﴿ إن أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه ﴾ وهم المؤمنون .

قوله ﴿ اذ قالت امرأة عمران ﴾ بيان للاصطفاء المذكور في الآية الأولى بالنسبة لآل عمران ، وامرأة عمران هي أم مريم عليها السلام ، المعنى : اذكر هذا الاصطفاء (اذ قالت امرأة عمران رب إني نذرت لك ما في بطني محرراً) قال ابن عباس : للمسجد يخدمه ، يعني عتيقاً من الدنيا متفرغاً لعبادة الله تعالى وخدمة بيته .

قال الإمام البخاري : قال ابن عباس رضي الله عنهما : ﴿ متوفيك ﴾ مميتك . <sup>(١)</sup>

قال الإمام : البخاري : قال ابن عباس رضي الله عنهما : ﴿ كونوا ربانيين ﴾ حكمااء فقهاء <sup>(١)</sup> .

قال الإمام النسائي : أخبرنا محمد بن عبد الله بن بزيع قال حدثنا يزيد وهو ابن زريع قال أنبأنا داود عن عكرمة عن ابن عباس قال : كان رجل من الأنصار أسلم ثم ارتد ولحق بالشرك ثم تدم فأرسل إلى قومه : سلوا لي رسول الله صلى الله عليه وسلم هل لي من توبة فجاء قومه إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالوا إن فلاناً قد ندم وإنه أمرنا أن نسألك هل له من توبة فنزلت ﴿ كيف يهدي الله قوماً كفروا بعد إيمانهم ﴾ إلى قوله ﴿ غفور رحيم ﴾ فأرسل إليه فأسلم<sup>(١)</sup>.

١ - أخرج عبد الرزاق الصنعاني عن معمر عن ابن طاؤس عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما في قوله تعالى ﴿ كان آمناً ﴾ قال من قتل أو سرق في الحل ثم دخل الحرم فإنه لا يجالس ولا يكلم ولا يؤوى، ولكنه يناشد حتى يخرج فيقام عليه ما أصاب فإن قتل أو سرق في الحل فأدخل الحرم فأرادوا أن يقيموا عليه ما أصاب أخرجوه من الحرم إلى الحل فأقيم عليه وإن قتل في الحرم أو سرق أقيم عليه في الحرم<sup>(١)</sup>.

قال الإمام أحمد حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه عن ابن عباس قال : آخر شدة يلقاها المؤمن الموت، وفي قوله ﴿ يوم تكون السماء كالمهل ﴾ قال : كدردي الزيت، وفي قوله ﴿ آناء الليل ﴾ قال : جوف الليل، وقال هل تدرؤن ما ذهاب العلم؟ قال : هو ذهاب العلماء من الأرض<sup>(١)</sup>.

قال الإمام أحمد : حدثني سليمان بن داود أخبرنا عبدالرحمن بن أبي الزناد عن أبيه عن عبيد الله عن ابن عباس أنه قال : ما نصر الله تبارك وتعالى في موطن كما نصر يوم أحد، قال : فأنكرنا ذلك، فقال ابن عباس : بيني وبين من أنكر ذلك كتاب الله تبارك وتعالى، إن الله عز وجل يقول في يوم أحد ﴿ ولقد صدقكم الله وعده إذ تحسونهم بإذنه ﴾ يقول ابن عباس : الحس القتل ﴿ حتى إذا فشلتم ﴾ إلى قوله ﴿ ولقد عفا عنكم والله ذو فضل على المؤمنين ﴾ وإنما عني بهذا الرماة وذلك أن النبي صلى الله عليه وسلم أقامهم في موضع ثم قال : احموا ظهورنا فإن رأيتمونا نقتل فلا تنصرونا وإن رأيتمونا قد غنمنا فلا تشركونا فلما غنم النبي صلى الله عليه وسلم وأباحوا عسكر المشركين أكب الرماة جميعاً

وأخرجه الإمام ابن جرير قال : حدثني المثني قال حدثنا عبد الله ابن صالح قال حدثني معاوية بن صالح عن علي بن أبي طلحة عن ابن عباس : ﴿ أو كصيب من السماء ﴾ : وهو المطر ضرب مثله في القرآن ﴿ يكاد البرق يخطف أبصارهم ﴾ يقول : يكاد يحكم القرآن يدل على عورات المنافقين ﴿ كلما أضاء لهم مشوا فيه ﴾ كلما أصاب المنافقون من الإسلام عزاً أطمأنوا وإن أصاب الإسلام نكبة قالوا : ارجعوا إلى الكفر، يقول ﴿ وإذا أظلم عليهم قاموا ﴾ كقوله ﴿ ومن الناس من يعبد الله على حرف فإن أصابه خير اطمأن به وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه ﴾ (الحج/ ١١) (٢).

قال الإمام أحمد : حدثنا هاشم بن القاسم حدثنا عبد الحميد حدثنا / شهر قال قال ابن عباس : حضرت عصابة من اليهود نبي الله صلى الله عليه وسلم يوماً فقالوا : يا أبا القاسم حدثنا عن خلال نسألك عنهن لا يعلمهن إلا نبي قال : سلوني عما شئتم ولكن اجعلوا لي ذمة الله وما أخذ يعقوب عليه السلام على بنيه لئن حدثتكم شيئاً

لكن أخرجه الإمام ابن جرير من طريق آخر، قال حدثنا أبو كريب قال حدثنا عثمان بن سعيد قال حدثنا بشر بن عمارة عن أبي روق عن الضحاک عن ابن عباس في قوله ﴿ قل من كان عدواً لجبريل ﴾ قال : وذلك أن اليهود قالت حين سألت محمداً صلى الله عليه وسلم عن أشياء كثيرة فأخبرهم بها على ما هي عندهم إلا جبريل فإن جبريل كان عند اليهود صاحب عذاب وسطوة ولم يكن عندهم صاحب وحي - يعني تنزيل من الله على رسله - ولا صاحب رحمة فأخبرهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما سأله عنه أن جبريل صاحب وحي الله وصاحب نعمته وصاحب رحمته، فقالوا، ليس بصاحب وحي ولا رحمة، وهو لنا عدو، فأنزل الله عز وجل إكذاباً لهم قل ﴿ يا محمد ﴾ من كان عدواً لجبريل فإنه نزله على قلبك ﴿ يقول : فإن جبريل نزله، يقول : نزل القرآن بأمر الله يشد به فؤادك ويربط به على قلبك، يعني بوحينا الذي نزل به جبريل عليك من عند الله وكذلك يفعل بالمرسلين والأنبياء من قبلك (٢).

وقوله ﴿ وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه ﴾ المراد بالقبلة هنا بيت المقدس حيث كان النبي صلى الله عليه وسلم يستقبلها قبل أن يحوله الله تعالى إلى الكعبة، ومما يدل على ذلك ما أخرجه الحاكم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : أول ما نسخ من القرآن فيما ذكر لنا شأن القبلة، قال الله ﴿ فأينما تولوا فثم وجه الله ﴾ فاستقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم نحو بيت المقدس وترك البيت العتيق فقال تعالى ﴿ سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها ﴾ يعنون بيت المقدس فنسختها، وصرفه إلى البيت فقال تعالى ﴿ ومن حيث خرجت فول وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم شطره ﴾ قال الحاكم : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه بهذه السياقة<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام البخاري : حدثنا الحميدي حدثنا سفيان حدثنا عمرو قال : سمعت مجاهداً قال : سمعت ابن عباس رضي الله عنهما يقول : « كان في بني اسرائيل القصاص ولم تكن فيهم الدية فقال الله لهذه الأمة ﴿ كتب عليكم القصاص في القتلى الحر بالحر والعبد بالعبد والأنثى بالأنثى فمن عفى له من أخيه شيء ﴾ فالعفو أن يقبل الدية في العمد ﴿ فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان ﴾ يتبع بالمعروف ويؤدي بإحسان ﴿ ذلك تخفيف من ربكم ورحمة ﴾ مما كتب على من كان قبلكم ﴿ فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم ﴾ قتل بعد قبول الدية<sup>(١)</sup>.

وقد روى عن ابن عباس في حديث آخر بيان سبب نزول هذه الآية ونزول آية المائدة بياناً لهذه الآية وذلك فيما أخرجه الإمام ابن جرير من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس في قوله تعالى ﴿ والأنثى بالأنثى ﴾ قال : وذلك أنهم كانوا لا يقتلون الرجل بالمرأة ولكن يقتلون الرجل بالرجل والمرأة بالمرأة، فأنزل الله تعالى ﴿ أن النفس بالنفس ﴾ فجعل الأحرار في القصاص سواء فيما بينهم في العمد، رجالم ونساءهم في النفس ومادون النفس، وجعل العبيد مستوين فيما بينهم في العمد، في النفس وما دون النفس، رجالم ونساءهم<sup>(١)</sup>.

قوله ﴿ فمن عفى له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان ﴾ قال ابن عباس في هذا الحديث: « يتبع بالمعروف ويؤدي بإحسان » والضمير في قوله ﴿ يتبع ﴾ يعود على طالب الدية وهو ولي المقتول، والضمير في قوله ﴿ يؤدي ﴾ يعود على المطلوب منه الدية، ومما يدل على هذا ما أخرجه الإمام ابن جرير من عدة طرق عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال في قوله ﴿ فمن عفى له من أخيه شيء فاتباع بالمعروف وأداء إليه بإحسان ﴾: وهي الدية أن يحسن الطالب الطلب ﴿ وأداء إليه بإحسان ﴾ وهو أن يحسن المطلوب الأداء<sup>(٣)</sup>.

١ - قال الإمام عبد الرزاق الصنعاني، أخبرنا معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس قال: صم كيف شئت، قال الله تعالى: ﴿ فعدة من أيام أخر ﴾<sup>(١)</sup>.

٢ - قال الإمام البخاري: حدثني إسحاق أخبرنا روح حدثنا زكريا بن إسحاق حدثنا عمرو بن دينار عن عطاء سمع ابن عباس يقرأ ﴿ وعلى الذين يطوقونه فدية طعام مسكين ﴾ قال ابن عباس: ليست بمنسوخة هو الشيخ الكبير والمرأة الكبيرة لا يستطيعات أن يصوما فيطعمان مكان كل يوم مسكيناً<sup>(١)</sup>.

وأخرجه البيهقي بلفظ البخاري وأخرجه أيضاً عن عطاء عن ابن عباس أنه قال في قوله ﴿ يطوقونه ﴾ يعني يتكلفونه ولا يستطيعونه ﴿ طعام مسكين ﴾.

وأخرج البيهقي أيضاً عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه كان يقرأها ﴿ وعلى الذين يطوقونه ﴾ قال هو الشيخ الكبير الذي لا يستطيع الصيام فيفطر ويطعم نصف صاع من حنطة مكان يوم - كذا في هذه الرواية نصف صاع من حنطة وروى عنه أنه قال مدأ لطعامه ومدأ لأدامه<sup>(٤)</sup>.

